



كلية علوم ذوى الاعاقة والتأهيل

جامعة الزقازيق
ادارة المشتريات والمخازن

كراسة الشروط
الخاصة بالزاد المحلي لتأجير مركز الخدمات
الطلابية ملك الجامعة وبيانها كالتالي :

١ - مركز خدمات طلابية بمبني كلية علوم الاعاقة
والتاهيل والذي ينتهي عقدة في ٢٨/٢/٢٢ .
جلسة يوم الموافق ٩ / ٣ / ٢٠٢٢ م

مبايعة الى

قسيمة رقم:

التأمين الابتدائي : C.111.....

سعر بيع الكراسة : C.99.....



المحنة
على انة الكنى على
دكتور
أمير حمايد



جامعة الزقازيق
ادارة المشتريات والمخازن



كلية علوم ذوى الإعاقة والتأهيل

كراسة الشروط الخاصة بالمزاد المحلي لتأجير مركز الخدمات الطلابية ملك الجامعة وفقاً لأحكام القانون ١٨٢ لسنة ٢٠١٨م ولائحته التنفيذية جلسة يوم الموافق / / ٢٠٢٢م .

نظراً لوجود عدد (١) مركز خدمة طلابية ملك للجامعة والكافن بكلية علوم زوي الإعاقة والتأهيل .

فقد قررت الجامعة طرح مركز الخدمات الطلابية للإيجار في مزايدة محلية وفقاً لأحكام القانون ١٨٢ لسنة ٢٠١٨م ولائحته التنفيذية وبالشروط التالية :-

أولاً : على راغبي الدخول في المزاد تقديم ما يلي :-

١- صورة تحقيق الشخصية (الرقم القومي)


٢- صورة من السجل التجاري

٣- أصل وصورة البطاقة الضريبية سارية المفعول موضح بها رقم التسجيل الضريبي والتسجيل في ضريبة القيمة المضافة .

٤- في حالة اشتراك إحدى الجهات الخاضعة لقانون ١٨٢ لسنة ٢٠١٨م ولائحته التنفيذية يرفق تفويض رسمي لمندوب الجهة المختصة الخاضعة لها هذه الجهة له حق حضور جلسة المزايدة والتزامه على أن تكون سلطة التعاقد والتوفيق على العقود مقصورة على ما ينص عليه القانون ١٨٢ لسنة ٢٠١٨م ولائحته التنفيذية .

٥- إحضار تفويض موثق من صاحب البطاقة الضريبية إلى الشخص المفوض بحضور المزاد .

ثانياً : مدة عقد الإيجار عامين تبدأ تاريخ استلام أمر التشغيل قابلة للتجديد بموافقة الطرف الأول (الجامعة) وفي حالة عدم تجديد العقد بعد نهاية منتهته يكون الطرف الثاني (المستأجر) ملزماً بالخلافة مركز الخدمات الطلابية المؤجر وتسليمها للجامعة دون أي إجراء قانوني أو قضائي وأي يوم تأخير عن الموعد المحدد لإخلاء مركز الخدمات الطلابية يلتزم المستأجر بدفع غرامة للطرف الأول طبقاً لنص المادة ٩٨ من اللائحة .



اللجنة
على رئيسها
مختار
أمير حماد



جامعة الزقازيق

ادارة المشتريات والمخازن



كلية علوم ذوى الإعاقة والتأهيل

ثالثاً : التأمين المؤقت عن دخول المزاد لمركز الخدمات الطلابية هو مبلغ ٢٠٠٠ جنية ويحدد الكتروني للجامعة قبل دخول المزاد طبقاً للقانون ١٨٢ لسنة ٢٠١٨م.

رابعاً : فور رسو المزاد يسدد ١٠٪ تأمين نهائى من القيمة الإيجارية الكلية الراسى بها المزاد عن مدة العقد بالكامل وذلك طبقاً للائحة التنفيذية للقانون ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ بشأن التعاقدات الحكومية .

خامساً: يتم تسليم مركز الخدمات الطلابية للمستأجر الجديد خلال خمسة عشر يوماً بالحالة التي عليها وذلك بمحضر رسمي من تاريخ اعتماد السلطة المختصة محضر رسو المزاد على أن تبدأ مد الإيجار بانتهاء هذه المدة (خمسة عشر يوماً) وفي حالة رسو المزاد على المستأجر الحالى تحسب مدة الإيجار اعتباراً من محضر استلام مركز الخدمات الطلابية .

سادساً : يسدد الإيجار شهرياً وذلك خلال الثلاث أيام الأولى من كل شهر وفي حالة تجاوز هذه المهلة تستحق الجامعة تعويضاً يعادل سعر الانتeman والخصم المعلن من البنك المركزي المصري وذلك عن الفترة من بداية الاستحقاق حتى تاريخ سداد الإيجار لحساب صندوق التكافل شهرياً .

سابعاً : لراغبى الاشتراك فى المزاد معاينة مركز الخدمات الطلابية معاينة نافية للجهالة وذلك من الساعة التاسعة صباحاً حتى الساعة الثانية عشر ظهراً خلال أيام العمل الرسمية وذلك من يوم الاعلان عن التأجير ولمدة أسبوعين ويعتبر حضور المتزايد للمزاد بمثابة إقرار منه بالمعاينة النافية للجهاله لمركز الخدمات الطلابية .

ثامناً : يتم عقد جلسات المزاد بمقر الجامعة يوم الموافق / / في تمام الساعة الثانية عشر ظهراً بقاعة قطاع البيئة الملحقة بمكتب السيد الأستاذ الدكتور / نائب رئيس الجامعة لشئون خدمة المجتمع وتنمية البيئة .

تاسعاً : إذا امتنع المتزايد الراسى عليه المزاد عن سداد كامل قيمة التأمين النهائي وقدره ١٠٪ من اجمالي قيمة العقد فيصبح التأمين المؤقت الموقع من قبله لدى الجامعة حقاً لها دون أي اعتراض من جانبه مع عدم الإخلال بحق الجامعة في اتخاذ الإجراءات القانونية والقضائية اللازمة .

عاشرأً : زيادة القيمة الإيجارية في العام الثاني بنسبة ١٠٪ من القيمة الإيجارية على المستأجر الالتزام بالشروط الآتية :-

- (١) المحافظة العامة على مركز الخدمات الطلابية عند إجراء التجهيزات وأعمال الديكور .
- (٢) يكون الطرف الثانى (المستأجر) مسؤولاً مسئولة كاملة عن أي أضرار أو تلفيات تحدث لمركز الخدمات الطلابية المؤجر .

ج.م.د
٢٠٢٢-٢٠٢٣
٢٠٢٢-٢٠٢٣
٢٠٢٢-٢٠٢٣

الكتاب
على اليمين
بilateral
أمير حماد



كلية علوم ذوى الإعاقة والتأهيل

جامعة الزقازيق
ادارة المشتريات والمخازن

٣) أخذ جميع المواقف الفنية والقانونية الازمة لمزاولة النشاط من الجهات الإدارية المختصة .

٤) لا يجوز للطرف الثاني (المستأجر) التنازل عن مركز الخدمات الطلابية أو تأجيره من الباطن أو السماح للغير باستعماله بأي شكل من الاشكال إلا بموافقة كتابية من الطرف الأول .

٥) لا يجوز تغيير النشاط إلا بعد موافقة الطرف الأول مع مراعاة الشروط السابقة .

٦) إذا رغب الطرف الثاني بإخلاء الكشك قبل نهاية مدة العقد يكون ملزماً بإخطار الطرف الأول بخطاب موصي عليه بعلم الوصول ولا يجوز للطرف الثاني المطالبة بأي مستحقات عن التجهيزات ويصبح معها التأمين النهائي من حق الطرف الأول ويلتزم الطرف الثاني بسداد باقي أقساط القيمة الإيجارية حتى نهاية مدة التعاقد .

٧) جميع التجهيزات وعدادات الإنارة التي تم توصيلها وعملها بالكشك تؤول للطرف الأول بعد انتهاء مدة الإيجار المنعقد عليها أو إخلاء الكشك قبل نهاية مدة العقد ولا يجوز للطرف الثاني الرجوع على الطرف الأول بقيمة التجهيزات وغيرها من الأمور المذكورة .

٨) يلتزم الطرف الثاني بالمحافظة على المظهر الحضاري والالتزام بالتعليمات الصادرة من قطاع خدمة المجتمع وتنمية البيئة في هذا الشأن .


٩) الطرف الثاني (المستأجر) مسؤول مسئولية كاملة عن التأمينات والضرائب وعليه تقديم ما يفيد السداد عن المدة المؤجرة قبل إخلاء طرفة وكل ما يتطلب من مصروفات حكومية وإدارية ولا يتم الرجوع على الطرف الاول في حالة عدم السداد او في المستقبل عن أي مستحقات أو متاخرات على الطرف الثاني .

١٠) يلتزم الطرف الثاني (المستأجر) بدفع قيمة استهلاك الكهرباء بالكشك المؤجر له والتي يتم تقديرها بمعرفة الجامعة مع إلتزام المستأجر بتركيب عدد كهرباء مسبق الدفع في أقرب وقت بعد تسليم الكشك على أن تؤول ملكية العداد للطرف الاول بعد انتهاء مدة الإيجار .

الحادي عشر : الأنشطة المسماة بمارستها يحق للطرف الثاني استعمال واستغلال الكشك المؤجر في الخدمات الطلابية التالية :-

- ١- توكيلات مكتبات وادوات هندسية ومدرسية وتصوير مستندات واتصالات .
- ٢- كتابة الرسائل العلمية .

٣- أي نشاط يوافق عليه الطرف الأول



اللجنة المختصة
أمير مهاب




جامعة الزقازيق
ادارة المشتريات والمخازن

كلية علوم ذوى الإعاقة والتأهيل

الثاني عشر : يلتزم المتزايد بكافة الشروط والالتزامات الموضحة بكراسة الشروط كما يقر
بموافقة على جميع البنود والاشترطات .

الثالث عشر : تخضع هذه العملية (التعاقد) في كافة شروطها وبنودها لأحكام قانون المناقصات
والمزايدات رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ بشأن التعاقدات الحكومية ولائحته التنفيذية .



المحضر
على اليمين على
شئون المخازن
أمير صابر